

عنوان المحاضرة: المنافسة الضريبية

1- نشأة المنافسة الضريبية

لقد بدأت مظاهر المنافسة الضريبية واضحة في نهاية الثمانينيات من القرن العشرين في الدول الأوروبية، أين كان للنّشأة الاتحاد الأوروبي، وحرية التبادل التجاري بين الدول الأعضاء تأثيراً أكبر حينها، وهو ما أسس لبروز معالم ظاهرة المنافسة الضريبية، ففي عام 1996 قدم وزراء الدول الأوروبية الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) في لوكسمبورغ لائحة يطلبون فيها مزيداً من التوضيح لفهم هذه الظاهرة، وكيفية الحد من المخاطر التي تنجم عنها، لذا عملت هذه المنظمة في قمة لوكسمبورغ المنعقدة في 01 ديسمبر 1997 على ربط مفهومها بجباية الشركات وبالخصوص دولية النشاط منها، لتصدر بعدها في 09 أبريل 1998 تقريراً في شكل دراسة ميدانية حول المنافسة الضريبية أين تم الإقرار بأنها مشكل عالي.

2- مفهوم المنافسة الضريبية

لقد تعددت تعريفات التي حاولت تحديد مفهوم المنافسة الضريبية، والتي نجد من عرفها ماريني فيليب Marini Philippe على أنها الانحرافات والفوارات الموجودة بين الأنظمة الضريبية للدول الناتجة عن تنازع ظاهرة المنافسة من أجل السيطرة على مورد عالمي مهم والمتمثل في تدفق رؤوس الأموال الأجنبية، الأمر الذي ينجم عنه تباين في الأداء الضريبي لهذه الدول، مما يؤدي إلى خلق صراع من أجل البقاء، لتصبح الدول التي لا تملك مؤهلات وإمكانيات مهددة فتض محل ثم تنسحب من السوق وهذا ما حدث في دول أوروبا.

كما عرف فيليب ديدي Philippe Didier المنافسة الضريبية بأنها تعبّر عن العلاقة بين الدولة والمستثمرين والتي ظهرت نتيجة تنازع ظاهرة العولمة، خاصة في ظل التبادل التجاري الحر الذي يتم خارج الحدود الإقليمية للدول والذي يمكن من تحرير حركة رؤوس الأموال، وعليه يكون مفهوم المنافسة الضريبية هو الخفض غير المرتفع لنسب الضرائب من قبل الدولة.

وتعزى بأهمها الإجراء الضريبي الذي تقوم به الدولة من جانب واحد لتشجيع الاستثمار أو توسيع الوعاء الضريبي من خلال تخفيض معدلات وأسعار الضرائب أو التوسع في منح الإعفاءات الضريبية للمستثمرين.

وتعزى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأنها ظاهرة عالمية تحصل عندما تتنافس الدول فيما بينها من أجل الحصول على الاستثمار الدولي، أو توفير مناخ مساعد لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، مما يوفر للمستثمر بدائل لاختيار البلد أكبر حجم من تدفقات المراد الاستثمار فيه.

3- أنواع المنافسة الضريبية

يمكن أن نميز بين نوعين من المنافسة الضريبية كالتالي:

1- المنافسة الضريبية الضارة

تدعى أيضاً بالمنافسة الضريبية غير المشروعة، نتيجة الضرر الذي تسببه للدول المضيفة للاستثمار أو الدول المشاركة في السوق على السواء. ويتجلّى هذا الضرر بالنسبة للدول الأولى في التضيّعية بجزء من موارداتها لأجل جذب الاستثمار الأجنبي دون الانتباه إلى المخاطر التي قد تترتب عن تلك التضيّعية، فيما يتعرّض الصنف الثاني من الدول إلى أضرار معتبرة نتيجة عدم استقطابها للاستثمار الأجنبي من ذلك ضياع فرص الاستفادة من التكنولوجيا المتقدمة المرافقة للاستثمارات الأجنبية، وحرمانها من التدفقات المالية بالعملة الصعبة.

3-2 المنافسة الضريبية غير الضارة

تدعى المنافسة الضريبية المشروعة، وتستمد مشروعيتها من عدم تسببيها في أضرار للدول المعنية بها، فهي تحقق منافعاً للدول المستقبلة للاستثمار والدول المستثمرة على السواء، فهي تمكن من جذب الاستثمار الأجنبي وإقامة الشراكة في مجال الاستثمار وغيرها. وما يتبع ذلك من توفير مناصب الشغل وغيرها.

4- مزايا وعيوب المنافسة الضريبية

للمنافسة الضريبية بين الدول عدة مزايا وعيوب نوجزها فيما يلي:

4-1 مزايا المنافسة الضريبية

يرى أنصار المنافسة الضريبية بأنها:

- ✓ تسمح بإشاع أفضل لخيارات المواطنين.
- ✓ تسمح للدولة بممارسة سيادتها وتنوع الخيارات.
- ✓ تسمح لكل دولة بتعويض العوائق الجغرافية مثل البعد عن الأسواق. عن الأسواق.
- ✓ تسمح بمحاربة ميل بعض الدول إلى إخضاع رأس المال أكثر من العمل والاستهلاك.

4-2 عيوب المنافسة الضريبية

يرى معارضو المنافسة الضريبية أنها:

- ✓ تؤدي إلى اختلالات في قرارات توطين المشاريع.
- ✓ تؤدي إلى تحويل الأعباء الضريبية للأوعية الضريبية الأقل حرکية.
- ✓ تؤدي إلى خسارة الإيرادات الضريبية وسوء استخدامها.
- ✓ حيث يؤدي تراجع الإيرادات الضريبية إلى مستويات قد تهدد الأهداف المالية، والتي يمكن أن تصل في أوروبا إلى تهديد معايير التقارب الأوروبي.

5- أهداف المنافسة الضريبية:

- ✓ جلب الاستثمار الأجنبي.
- ✓ الحصول على أكبر حجم من تدفقات الاستثمار الدولي.
- ✓ توفير للمستثمر بدائل لاختيار البلد المراد الاستثمار فيه.
- ✓ تحرير حركة رؤوس الأموال.
- ✓ الخفض غير متز�ن لنسب الضرائب من قبل الدولة.
- ✓ تنامي ظاهرة التنافسية الضريبية بين الدول.
- ✓ الصراع بين الدول من أجل البقاء في السوق من جانب الضرائب.

6- سبل معالجة ظاهرة المنافسة الضريبية الضارة.

للحد من الآثار السلبية للمنافسة الضريبية ومحاربتها يجب:

- ✓ تحديد التدابير والممارسات الممكن اعتبارها ضارة ضريبيا، في كل الدولة.
- ✓ تقييم الطابع الضار وغير الضار لأى تدبير أو إجراء ضريبي محدد.
- ✓ تطبيق التوصيات التوجيهات الخاصة بمحاربة المنافسة الضارة والتي تتمثل في:
 - ⇒ المحافظة على الوضع القائم: بحيث تعمل الدول على عدم إدراج تدابير جديدة يمكن اعتبارها ضارة.
 - ⇒ الإلغاء: وهذا بإعادة فحص القوانين والممارسات القائمة لتطهيرها من الممارسات الضارة.
 - ⇒ التعاون الكامل بين الدول في محاربة التهرب والغش الضريبي عن طريق تبادل المعلومات حسب قوانينها.
 - ⇒ العمل على وضع التدابير المضادة للتعسف والمضادة للممارسات الضارة ضمن القوانين الضريبية والاتفاقيات المانعة للازدواج الضريبي.

ولقد قامت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE بصياغة عدة توصيات في تقريرها للحد من مخاطر المنافسة الضريبية الضارة ومنها:

- ✓ تبني مجموعة من المبادئ الضريبية والأطر التوجيهية بعد ضمان عدم لجوء دول أعضاء المنظمة إلى ممارسة إجراءات تفضيلية مضرية والإلغاء التدريجي لتلك الممارسة حاليا.
- ✓ إنشاء هيئة تابعة للجنة الشؤون الضريبية، لمنظمة OCDE تعتبر كمنتدى يدرس فيه نتائج الممارسات الضريبية المضرة ويسمح بالتبادل المستمر للتجارب بين الدول في هذا المجال، وكذا متابعة مدى تطبيق التوصيات والأطر التوجيهية.
- ✓ إعداد قائمة للأقاليم والدول التي تقوم بممارسات ضريبية مضرية.
- ✓ إعداد وتطوير ملائم لأسس الإدارة الضريبية كإطار محارب لظاهرة المنافسة الضريبية.

قائمة المراجع المعتمدة في المحاضرة

- ⇒ جورج اندرسون ترجمة مها تكلا، الفيدرالية المالية مقدمة مقارنة، داركتنعان للطباعة والنشر، صنعاء اليمن، 2013.
- ⇒ نجاة نوي، مطبوعة بيdagogie بعنوان محاضرات في مقياس النظم الضريبية الدولية، جامعة بومرداس، 2022 .
- ⇒ صالح بزة، مطبوعة في مقياس النظم الضريبية الدولية، جامعة البشير الابراهيمي برج بوعريريج الجزائر، دون سنة نشر.
- ⇒ عفري عمار وأخرون، التنسيق الضريبي كآلية لتحقيق التكامل الاقتصادي، مجلة الحقوق السياسية، المجلد 09، العدد 02، جامعة خنشلة، 2022.
- ⇒ حميران محمد، مطبوعة بيdagogie بعنوان محاضرات في مقياس النظم الضريبية الدولية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2021.
- ⇒ محمد عباس محزمي، نحو تنسيق ضريبي في إطار التكامل الاقتصادي المغاربي، أطروحة دكتوراه علوم فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر، 2005.